الجريمة فى مجتمع المملكة العربية السعودية

حجمها واتجاهاتها

د. ابراهيم أبو الغـــار (*)

عندما استقر الأمـــر فى ربوع شبه جزيرة العرب وتوحدت أرجاؤها المتراكمة فى ظل دولة لها حاكم يحمل على عاتقه مسئولية اعلاء كلمة الله ، حتى شـرع فى التطبيق المنظم للتشريع الاسلامى فى كافـــة مجالات الحياة ، وأولى الجانب المنظم للأمن والاستقرار وتحقيق العدالة الاجتماعية مايستحقه من أولوية فى التنفيذ . فتحولت البلاد من الفوضى الى النظام ومن القلاقل وغارات القبائل الى الاستقرار . ومن الخوف على النفس والمـــال والعرض الى الاطمئنان والشعور بالأمان . وبعـــد أن كانت الغلبة للقـــوى صـــار المواطنون جميعهم سواء أمام النظام وهو شـرع الله المنظم ولأول مرة منذ انهيار الدولة الاسلامية شعر الناس بالعدالة الاجتماعية والسلام .

تفسير السلوك الاجرامى فى نظر الاســـلام :

نبين فى هذا المقام وجهة نظر الاسلام فى تفسير ظاهرة السلوك الاجرامى والقواعـــد التى يستند عليها حتى يتبين أن الاســـلام قد تناول مشـــكلة الســـلوك الاجرامى بالحل وفقا لقواعد علمية متينة ، قبل أن يتطرق اليها علماء الاجرام بزمن بعيد .

ان الاسلام فى تفسير ظاهرة الجريمة ينبثق من نظرته الشاملة الى الانسان والحياة والكون ، وهى نظرة الفطرة ، فطرة الله التى فطر اللـــه الناس عليها (١) .

وقد اشـــار الرسول (صلعم) الى هذا المعنى بقوله « مامن مولود الا ويولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه ، فان كانا مسلمين فمسلم » .

لذا فان الاســـلام يعتبر السلوك الاجرامى خروجا على الفطرة التى

(*) مدرس بقسم الاجتماع بكلية الآداب جامعة القاهرة .

فطر اللـــه الناس عليها ويرجعه الى أسباب قـــد تكون من داخل النفس الانسانية ، أو من خارجها ، تساهم تكوين السلوك المنحرف . قـــال تعالى « ونفس وما ســـواها فالهمهـــا فجورها وتقوهـــا ، قـــد افلح من زكاها وقد خاب من دساها (٢) » . وكما وهب الانسان ملكة اللغة والحواس الظاهرة ، فانه زود ايضا ببصيرة اخلاقية « بل الانسان على نفسه ببصيرة ولو القى معاذيره » ومن وجهة أخرى فان الاســـلام هدى الانسان طريقى الفضيلة والرذيلة « ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين وهديناه النجدين فلا اقتحم العقبة » .

وعلى هذا نرى ان الاسلام قد حدد طريق الخير والشر للانسان ولـــه الخيار فى أن يفعل ما يشاء طالما وهبه اللـــه ملكة العقل والتفكير وبعـــد ذلك يحاسبه يوم القيامة « وكل انسان الزمناه طائرة فى عنقه ونخرج لـــه يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرا كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا » .

الشريعة الاسلامية والعقاب :

ان الله سبحانه وتعالى قد شرع لنا من الدين ما فيه صلاح للناس ، ولابد أن نؤمن ايمانا كاملا « بكمال ماشرعه الخالق ونقص ما انتهى اليـــه المخلوق (٣) » . ففيما يتصل بأمور الناس من ناحية العقيدة او الاخلاق أو التشريع فقد شـــاد الاســـلام فيها العقـــل ورســـم طريق السير ، وكان الاسلام صارما فيما يتعلق بمبادىء التشريع يقول تعالى :

« ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الظالمـــون »

« ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون »

وقد شرعت فى الاســـلام العقوبات الرادعة للآثمين ، والأســـاس الذى تقوم عليه العقوبات الاسلامية هـــو القصاص بالتساوى بين الفعـــل الآثم الـــذى يرتكب ، والعقوبة الرادعـــة ، ولذلك عبر القرآن الكريم عن العقوبات بالمثلات ، فقال الله تعالى فى شأن عقابه الذى أنزله بالأمم التى فسقت عن أمر ربها بقوله « ويستعجلونك بالسيئة قبل الحسنة ، وقـــد خلت من قبلهم المثلات » اى العقوبات المماثلة للذنوب التى وقـــع فيهـــا من سبقوهم ، ومع ذلك لم يعتبروا او يتعظوا . وعلى ذلك فان العقوبات الاسلامية تقوم أساسا على المساواة بين الجرم وعقابه ، ولذلك تسمى قصاصا ، ولوحظ فى أن تكون النتيجة للقصاص هى الرحمة بالناس ، وان تكون الحياة هادئة مطمئنة سعيدة لايعكرها الاذى أو الأفعال الآثمـــة ، ولذلك قال الله تعالى : « ولكم فى القصاص حياة يا أولى الألباب » .

ويتضح لنا أن العقوبات السماوية تسمو وتتجه نحو الفضيلة المجردة . وهى بذلك تختلف عن العقوبات ، التى يضعها البشر ويحكمون الجماعة على اساسها . ذلك لان العقوبات التى تضعها الحكومات المختلفة مشتقة من اوضاع الناس وما تعارفوا عليه . وتعمل على حماية الحكومة لنفسها فى كثير من الاحيان . بينما شريعة الله لا تتجه الى اعراف الناس وما تواضعوا عليه خيرا او شرا ، بل تتجه الى الحقيقة المجردة ، فتتجه الى الفضائل تحميها ، والى الرذائل تمنعها وتقضى عليها (٤) .»

ومن أهم المزايا التى يتميز بها الشرع الاسلامى من احكام الجنايات انه عام يعم الحاكم والمحكوم ، ولقد صاح محمد (صلعم) بهذه الحقيقة عندما دخلت قريش فى الاسلام وارادوا ان يعفوا شريفة من حدود الله لشرفها ، فصاح فيهم محمد (صلعم) « انما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه ، واذا سرق الضعيف اقاموا عليه الحد ، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » (٥) .

وتعاليم الاسلام فيها ما هو محدد تحديدا قاطعا لا مجال للبحث فيه الا فيما يتصل بتفهم الحكمة منه ، والاسباب التى دعت اليه كالحدود المقررة للزنا والقتل والردة عن الاسلام . ومثل قواعد الميراث .

وفيها ما يترك المجال فيه للاجتهاد فى اطار القوانين العامة والمبادىء الاسلامية وذلك فى الامور التى تحدث فى المجتمع .

وتنقسم الجريمة الى ثلاثة انواع من حيث جسامة العقوبة وهى : الحدود ، والقصاص او الدية ، والتعزير .

والحدود يقصد بها العقوبة المقدرة حقا لله تعالى ، فليس للعقوبة حد أعلى أو حد أدنى ، كما انها حق لله تعالى لا تقبل الاسقاط لا من الافراد أو الجماعة . ويقول الله فيها : «تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون » (البقرة ٢٢٩) .

أما جرائم القصاص والدية ، فهى التى يكون العقاب عليها بالقصاص أو الدية وهذا النوع يكون الحق فيه للأفراد لا للجماعة ، فللمجنى عليه ان يعفو عنها كما له أن يقتص او يأخذ الدية .

وجرائم القصاص والدية على انواع : القتل العمد ، القتل شبه العمد ، القتل الخطأ ، الجناية على ما دون النفس عمدا (الاعتداء الذى لا يؤدى

للموت كالجرح والضرب) ، الجناية على ما دون النفس خطأ .

أما جرائم التعازير فهى الجرائم التى ليس لها عقوبة محددة ، والشريعة الاسلامية لم تحدد عقوبات جرائم التعازير واكتفت بتقرير مجموعة من العقوبات لهذه الجرائم تبدأ بالأخف من العقوبات وتنتهى بأشدها . كما تركت للقاضى أن يختار هذه العقوبات حسب ما يراه صالحا فيطبقه على الجريمة بما يلائم ظروف الجريمة وظروف المجرم .

تطبيق الشريعة الاسلامية فى المملكة :

تطبق المملكة العربية السعودية التشريع الجنائى الاسلامى تطبيقا كاملا بالنسبة لجرائم الحدود والقصاص والجرائم التعزيزية (٦) ويتولى الفصل فى جرائم الحدود والقصاص والديات ، المحاكم الشرعية ذات الاختصاص القضائى الاصلى ، وفقا لكتاب الله وسنة رسوله والاجماع. أما بالنسبة للجرائم التعزيرية فقد لجأت الدولة تبعا لمقتضيات التطور الى اصدار عدد من الانظمة التعزيرية بشأن بعض الجرائم الهامة التى تمثل مساسا خطيرا بمصالح المجتمع الحيوية خارج اطار الحدود والقصاص . وقد حددت هذه الانظمة الجهات القضائية التى تتولى الفصل فى كل جريمة على حدة . وتعتبر هذه الجهات اجهزة شبه قضائية ، حيث تشكل وتعمل فى اطار ادارى قضائى (*) .

(*) — أهم ما صدر فى المملكة من أنظمة جنائية تعزيزية :

× نظام مكافحة الرشوة الصادر بالمرسوم الملكى رقم ١٥ بتاريخ ١٣٨٢/٣/٧ هـ

× نظام مكافحة التزوير الصادر بالمرسوم الملكى رقم ١١٤ فى ١٣٨٠/١/٢٦ هـ ، والمعدل بالمرسوم الملكى رقم ٥٣ فى ١٣٨٢/١١/٥ هـ

× نظام مكافحة الغش التجارى الصادر بالمرسوم الملكى رقم ٤٥ فى ١٣٨١/٨/١١ هـ

× نظام الجمارك الصادر برقم ٤٢٥ فى ١٩٧٢/٣/٥ هـ

× نظام الاوراق التجارية (جرائم الشيكات) الصادر بالمرسوم الملكى رقم ٣٧ فى ١٣٨٣/١٠/١١ هـ .

× نظام منع الاتجار بالمواد المخدرة والعقوبات الملحقة به بشأن تهريب وتعاطى المخدرات والصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ١١ فى ١٣٧٤/٢/١ هـ .

× نظام سلاح الصيد وجلبه واستعماله الصادر بالموافقة السامية رقم ٣٦ فى ١٣٦٩/١/١٣ هـ .

× نظام منع بيع الاسلحة واقتنائها الصادر بالموافقة السامية رقم ٣/١/١ فى ١٣٥٤/٧/١٣ هـ

وفيما يلى عرض لحجم الجريمة واتجاهاتها فى المملكة ونتناول فى هـذا المجال الاحصاءات الخاصة بمعدلات وقوع الجرائم منسوبا الى عـدد السكان ، وأنواع الجرائم والمتهمين فى عشر سنوات وعدد الجرائم والمتهمين موزعين على مناطق المملكة المختلفة فى عشر سنوات ، ثم المتهمين بارتكاب الجـرائم فى المملكة موزعـين حسب الجنس والجنسيـة والعمر وانـواع الجـرائم (٧) .

ويوضح الجدول التالى معدلات وقوع الجرائم فى المملكة فى عشر سنوات منسوبا الى عدد السكان .

= × نظام المرور (جرائم المرور) الصادر بالمرسوم الملكى رقم (م ٤٩) بتـاريـخ ١٣٩١/١١/٦ هـ .

× نظام اتفاقية الجنح والاعمال الاخرى المرتكبة على متن الطائرة الصـادرة بالمرسوم الملكى رقم م/٣٧ بتاريخ ١٣٨٦/٨/٢٢ هـ .

× نظام محاكمة الوزراء الصادر بالمرسوم الملكى رقم ٨٨ بتاريخ ١٣٨٠/٩/٢٢ هـ .

هذا الى جانب بعض النصوص الجنائية الاخرى التى وردت فى أنظمة غير جنائية لتبـين العقوبة التى توقع عن مخالفة أحكامها كنظام الاقامة ، ونظام الجنسية ، ونظـام دائـرة النفـوس .... الـخ ..

وقد صاحب صدور الانظمة الجنائية التعزيرية تشكيل اللجان والهيئـات التى تختص بالفصل في القضايا المتعلقة بها ، وبعض هذه اللجان والهيئات يشكل بصفة دائمة ، وبعضها يشكل بصفة مؤقتة .

اهم اللجان أو الهيئات شبه القضائية :

— ديوان المظالم — هيئة الحكم في قضايا الرشوة .
— هيئة الحكم في قضايا التزوير — اللجان الجمركية .
— لجان الغش التجارى . — لجنة الاوراق التجارية (جرائم الشيكات) .
— لجنة المنازعات العمالية . — هيئة حسم المنازعات التجارية .
— هيئة الرقابة والتحقيق . — هيئة تاديب الموظفين .
— هيئة التاديب لقوات الامن الداخلى . — هيئة محاكمة الوزراء .

جدول رقم (١) يوضح الجرائم المبلغة وعدد المتهمين بارتكابها فى المملكة خلال الاعـوام (١٣٨٦ ـــ ١٣٩٥) (٨)

السنة	عدد سكان المملكة « بالألف »	عدد الجرائم	نسبة الجرائم الى عدد السكان «بالالف»
١٣٨٦ هـ	٥٦٦٢	١٨٥٠	٣٢ر
١٣٨٧ هـ	٥٨١٥	١٦٧٠	٢٨ر
١٣٨٨ هـ	٥٩٧٣	١٣٧٧	٢٣ر
١٣٨٩ هـ	٦١٣٥	١٢٢٩	٢٠ر
١٣٩٠ هـ	٦٣٠١	١٤٠١	٣٣ر
١٣٩١ هـ	٦٤٧٢	١٢٣٤	١٩ر
١٣٩٢ هـ	٦٦٤٧	١٤٢٤	٢٢ر
١٣٩٣ هـ	٦٨٢٧	١٣٧٦	٢٠ر
١٣٩٤ هـ	٧٠١٢	١٣٧٠	١٩ر
١٣٩٥ هـ	٧٢٠١	١٣٠٤	١٨ر

يوضح لنا الجدول السابق معدلات الجريمة بالمملكة فى عشر سنوات منسوبا الى عدد السكان ، ويشير الى ان معدلات الجريمة تسير الى الانخفاض بشكل عام حيث يلاحظ أن نسبة الجرائم المرتكبة منسوبة الى عدد السكان كانت ٣٢ ر عام ١٣٨٦ هـ واصبحت هذه النسبة عام ١٣٩٥ ، ١٨ر ، الا انه يلاحظ أن هناك ارتفاعا فى هذه النسبة عام ١٣٩٠ حيث بلغت ٣٣ر . وهذا الانخفاض الملحوظ لمعدلات الجريمة فى المملكة يؤكد أن تطبيق الشريعة الاسلامية لها دور كبير فى هذا . ومن جهة اخرى فانه عقد مؤتمر وزراء العدل بالقاهرة فى شهر ديسمبر ١٩٧٨ م واعلن وزير العدل السعودى احصائية أعدتها هيئة الامم المتحدة من معدل الجريمة فى بلاد تطبق احكام الشريعة الاسلامية هى السعودية بمثله فى البلاد الغربية . وتقول الاحصائية التى اعدتها المنظمة انه من بين كل مليون نسمة يرتكب الجريمة (٩) :

× ٣٢ شخص فى فرنسا .
× ٦٣ شخص فى فلندا .
× ٢٢ شخصا فقط فى السعودية .
× ٧٥ شخص فى كندا .
× ٤٢ شخص فى المانيا الغربية .

ويؤكد هذا الاستاذ محمد ابو زهرة حيث يقول بان التجربة الاجتماعية التى طبقت فيها الشريعة تطبيقا كاملا تعطينا صورة حية لمقدار التفاوت بين شريعة السماء وشرائع الانسان . ولعل ذلك يتضح اذا القينا نظرة واحدة لاحوال جماعة تطبق الشريعة ومقدار الامن فى ربوعها .

وهذه النظرة ترينا ان الاجرام يسير مع الحضارة سيرا مطردا ، فكلما اتسع العمران كثرت فنون الاجرام ، بخلاف الجماعات التى تطبق الشريعة الاسلامية ، فانه كلما اتسع العمران مع الايمان ازدادت القلوب تهذيبا فيقل مع ذلك الاجـــرام (١٠) .

ونحاول فى الجدول التالى تحديد الجرائم المبلغة وعدد المتهمين بارتكابها خلال الاعوام ١٣٨٦ — ١٣٩٥ هـ .

obeikandl.com

أنواع الجرائم	١٣٨٦		١٣٨٧		١٣٨٨		١٣٨٩		١٣٩٠		١٣٩١		١٣٩٢		١٣٩٣		١٣٩٤		١٣٩٥	
	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون	الجرائم	المتهمون
قتل	١٦٩	٢٢٩	١٥٤	١١٥	٧٤	٨٩	٤٠	٥٩	٤٩	٦٧	٤١	٤٤	٥٤	٨٠	٣٩	٤٩	٤٥	٧١	٧٠	١٠٦
مخدرات	١٢٨	١٢٨	٤٩	٤٩	٢٤	٣٨	٦٠	٦٠	٥٦	٥٦	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
اعتداء على الاموال	٨٧٩	١١٩٥	٩٠٥	١٢٥٩	٩٠٥	١١٠٥	٧٩١	٨٦٠	٤٨٥	٩٣٣	٧٩١	٨٦٦	٨٠٨	١١٣٣	٧٢٣	١١٦٦	٩٤٨	١١٠٥	٨٧٣	١٠٧
حوادث أخلاقية	٣٨٠	٦٢٩	٤٥٠	٦٧١	٣٠٠	٤٥٣	٢٢١	٥٩٠	٢٩٢	٦٦٧	٢٤٥	٣٨٥	٢٤٦	٤٨٢	٢٠٢	٣٢٩	٢٢٨	٣٢٨	٢٦٨	٥٠٥
الاحتيال والتزوير	١١٧	١٧٦	٤٨	٦٨	٣٠	٤٦	١٦	٢٣	٤٧	٥٣	٢١	٢٥	٣١	٥٧	٢٦	٣٥	١٤	١٧	١٩	٣٠
تهريب وجرائم أخرى	١٧٧	٢٦٤	٦٤	١١٧	٣٤	٥٣	١	٢	٣	٦	٣٦	٤٢	١٣	٢٤	١٥	١٣	٢٤	٢٦	١٤	٢٠
المجموع	١٨٥٠	٢٧٢١	١٦٧٠	٢٣٣٥	١٣٢٧	١٧٣٣	١٢٢٩	١٥٩٤	١٤٠١	١٧٨٢	١٣٢٤	١٥١٥	١٤٢٤	١٧٧١	١٣٧٦	١٧٤٩	١٣٧٠	١٨٨٧	١٣٠٦	١٨٠٧

يوضح لنا الجدول السابق ما يلى :

انه فى عام ١٣٨٦ كان عدد الجرائم بالمملكة ١٨٥٠ جريمة ارتكبها ٢٧٢١ متهما . وأن جرائم الاعتداء على الاموال كانت تحتل مكان الصداره اذ بلغت ٨٧٩ جريمة ارتكبها ١١٩٥ متهما اى انها بلغت ٤٧ر٥ ٪ من نسبة الجرائم التى تم ارتكابها فى ذلك العام . ويلى جرائم الاعتداء على الاموال والسرقة الجرائم الخلقية اذ بلغت ٣٨٠ جريمة ارتكبها ٦٢٩ مجرما بنسبة ٢٠ر٥ ٪ أما جرائم القتل فقد احتلت المرتبة الثالثة حيث وقعت ١٦٩ حالة قتل ارتكبها ٣٢٩ متهما بنسبة ٩ر١ ٪ من مجموع الجرائم التى ارتكبت فى هذه السنة اما جرائم المخدرات فقد كان موقعها فى المرتبة الرابعة حيث بلغت ١٢٨ جريمة ارتكبها ١٢٨ متهما بنسبة ٧ ٪ بينما جرائم الاحتيال والتزوير جاءت فى نفس الترتيب مع جرائم التهريب والجرائم الاخرى . وبلغت جرائم الاحتيال والتزوير ١١٧ جريمة ارتكبها ١٧٦ شخصا بنسبة ٦ر٣ ٪ ، أما جرائم التهريب والجرائم الاخرى فقد بلغت ١٧٧ جريمة ارتكبها ٢٦٤ مجرما بنسبة ٩ر٦ ٪ .

أما فى عام ١٣٨٧ فقد انخفض معدل الجرائم حيث بلغت ١٦٧٠ جريمه ارتكبها ٢٣٣٥ متهما . وتوزيع هذه الجرائم حسب نوعية الحوادث كان كالآتى :

كان الاعتداء على المال أيضا هو المسيطر حيث بلغت جرائمه ٩٠٥ حالة ارتكبها ١٢٣٥ متهما بنسبة ٢ر٥٤ ٪ أما الحوادث الاخلاقية فقد بلغت ٤٥٠ جريمة ارتكبها ٦٧١ متهما بنسبة ٢٧ ٪ أما جرائم القتل فقد بلغت ١٥٤ حالة ارتكبها ١٩٥ متهما بنسبة ٢ر٩ ٪ ، أما جرائم التهريب والجرائم الاخرى فقد بلغت ٦٤ جريمة ارتكبها ١١٧ متهما بنسبة ٣٠ ٪ . وقد بلغت جرائم المخدرات ٤٩ جريمة ارتكبها ٤٩ متهما بنسبة ٣٪ . أما جرائم احتيال والتزوير فقد جاءت فى المؤخرة حيث بلغت ٤٨ جريمة ارتكبها ٦٨ متهما بنسبة ٢ر٨ ٪ .

وفى سنة ١٣٨٨ هـ بلغت الجرائم ١٣٧٧ بينما كان عدد المتهمين ١٧٣٣ متهما . وكانت جرائم السرقة والاعتداء على الاموال فى المقدمة اذ بلغت ٩٠٥ جريمة ارتكبها ١٠٥٤ متهما بنسبة ٦٥ر٧ ٪ من مجموع الجرائم . أما الجرائم الاخلاقية فقد بلغت ٣٠٠ جريمة ارتكبها ٨٩ متهما بنسبة ٤ر٥ ٪ . بينما جرائم المخدرات كانت ٣٤ جريمة ارتكبها ٣٨ متهما بنسبة ٥ر٢ ٪ ، وتساوت معها جرائم التهريب والجرائم الاخرى بينما ارتكبها ٥٣ متهما ؛ أما

جرائم الاحتيال والتزوير فقد بلغت فى ذلك العام ٣٠ جريمة ارتكبها ٤٦ متهما بنسبة ١ر٢ ٪ .

أما فى سنة ١٣٨٩ بلغت الجرائم ١٢٢٩ اى بفارق ١٤٨ جريمة عن العام السابق وقد ارتكب هذه الجرائم ١٥٩٤ متهما . وقد بلغت جرائم الاعتداء على الاموال ٧٩١ جريمة ارتكبها ٨٦٠ متهما بنسبة ٣ر٦٤ ٪ . وتلتى الجرائم الخلقية فى المرتبة الثانية اذ بلغت ٣٢١ جريمة ارتكبها ٥٩٠ متهما بنسبة ١ر٢٦ ٪ . أما جرائم المخدرات فقد بلغت ٦٠ جريمة ارتكبها ٦٠ متهما بنسبة ٩ر٤ ٪ . وجرائم القتل فى هذا العام كان عددها ٤٠جريمة ارتكبها ٢٣ متهما بنسبة ٣ر١ ٪ . أما جرائم التهريب فقد كانت نسبة لاتذكر اذ كانت حالة واحدة ارتكبها شخصان فقط ونسبتها ٠٨ر ٪ .

وفى سنة ١٣٩٠ كان عدد الجرائم فى المملكة ١٤٠١ جريمة ، أى زيادة قدرها ١٧٢ جريمة عن العام الماضى ، ارتكبها ١٧٢٨ متهما ، وكما هو ملاحظ فان جرائم المال تاتى دائما فى مركز الصدارة اذ بلغت ٨٥٤ جريمة ارتكبها ٩٣٣ شخصا بنسبة ٦١ ٪ من مجموع الجرائم التى ارتكبت فى ذلك العام . بينما كانت الجرائم الاخلاقية ٣٩٢ جريمة ارتكبها ٦٦٧ متهما بنسبة ٢٨ ٪ . أما جرائم المخدرات فقد كانت ٥٦ جريمة ارتكبها ٥٦ شخصا بنسبة ٤ ٪ ، فى حين كانت جرائم القتل ٤٩ جريمة قام بارتكابها ٦٧ شخصا بنسبة ٢ر٣ ٪ ، أما جرائم الاحتيال والتزوير فكانت ٤٧ جريمة ارتكبها ٥٣ شخصا بنسبة ٣ ٪ ، أما جرائم التهريب فكانت ثلاثة فقط ارتكبها ست اشخاص بنسبة ٢ر ٪ .

وفى سنة ١٣٩١ بلغ عدد الجرائم فى المملكة ١٢٣٤ جريمة اى بانخفاض قدره ١٦٧ جريمة عن العام السابق . وكانت جرائم الاعتداء على الاموال فى هذا العام ٧٩١ جريمة ارتكبها ٧٩١ متهما بنسبة ١ر٦٤ ٪ ، بينما جرائم الاخلاق بلغت ٣٤٥ جريمة ارتكبها ٥٣٨ متهما بنسبة ٢٨ ٪ . وفى حين كانت جرائم القتل ٤١ جريمة ارتكبها ٤٤ شخصا بنسبة ٣ر٣ ٪ كانت جرائم الاحتيال والتزوير ٢١ جريمة ارتكبها ٢٥ شخصا بنسبة ٧ر١ ٪ أما جرائم التهريب فقد كانت ٣٦ جريمة ارتكبها ٤٢ متهما بنسبة ٩ر٢ ٪ ، ويلاحظ ان جرائم المخدرات لم يكن لها وجود فى ذلك العام .

واذا نظرنا الى الاحصاءات المتعلقة بعام ١٣٩٢ يلفت نظرنا ان عدد

الجرائم بلغ ١٤٢٤ بزيادة قدرها ١٩٠ جريمة ، بينما الذين قاموا بارتكاب هذه الجرائم بلغ عددهم ١٧٧٦ مجرما . كما يلاحظ ايضا ان جرائم الاعتداء على الاموال قد زادت عن السنوات الماضية فقد وصلت ٩٨٠ جريمة بنسبة ٦٨ر٨ ٪ . أما الجرائم الاخلاقية فقد كانت ٣٤٦ جريمة ارتكبها ٤٨٢ بنسبة ٢٤ر٣ ٪ . فى حين كانت جرائم القتل ٥٤ جريمة ارتكبها ٨٠ مجرما بنسبة ٣ر٨ ٪ ، أما جرائم الاحتيال والتزوير فقد بلغت ٣١ جريمة ارتكبها ٥٧مجرما بنسبة ٢ر١ ٪ ، أما جرائم التهريب فكانت ١٣ جريمة بنسبة ١ ٪ .كما يلاحظ انه لم يتم ارتكاب جريمة مخدرات واحدة كما هو فى العام السابق .

وتدلنا احصاءات عام ١٣٩٣ هـ بأن عدد الجرائم قد تراجع قليلا حيث بلغ ١٣٧٦ جريمة اى اقل عن العام الماضي ٤٨ جريمة . وقد ارتكب هذه الجرائم ١٧٤٩ شخصا . ويلاحظ ارتفاع فى جرائم الاعتداء على الاموال عن العام الماضى فقد بلغت ٩٧٣ جريمة ارتكبها ١١٢٢ متهما بنسبة ٧١ ٪ ، بينما الجرائم الاخلاقية انخفضت قليلا عن العام الماضى فقد كانت ٣٢٣ جريمة ارتكبها ٥٣٠ متهما بنسبة ٦ر٢٣ ٪ أما جرائم القتل فكانت ٣٩ جريمة بنسبة ٣ر٣ ٪ ، بينما كانت جرائم الاحتيال والتزوير ٩ر١ ٪ أما جرائم التهريبفقد كانت ١ر١ ٪ .

أما احصاءات عام ١٣٩٤ فتقول بأن الجرائم التى تم ارتكابها فى ذلك العام بلغت ١٣٧٠ جريمة ارتكبها ١٨٨٧ متهما . ويلاحظ ايضا ان هناك ارتفاعا فى جرائم السرقة حيث بلغت الجرائم ٩٤٨ جريمة بنسبة ٦٩ر٢ ٪ ، اما الجرائم الاخلاقية فقد بلغت ٣٣٩ بنسبة ٢٤ر٧ ٪ ، أما جرائم القتل فقد كانت ٤٥ جريمة بنسبة ٣ر٣ ٪ أما الاحتيال وجرائم التزوير فكانت ٣٨ جريمة بنسبة ٢ر٨ ٪ .

وفى عام ١٣٩٥ وهى السنة العاشرة بالنسبة للاحصاءات التى اعتمدت عليها فقد اكدت تراجعا فى معدلات الجريمة اذ بلغ عدد الجرائم ١٣٠٤جريمة، اى اقل من العام الماضى ٦٦ جريمة ، بينما ارتكب هذه الجرائم ١٨٠٧ متهما . وفى نفس الوقت يلاحظ ان جرائم الاعتداء على الاموال كانت فى المقدمة حيث بلغت ٨٧٣ جريمة ارتكبها ١٠٧٦ بنسبة ٦٧ ٪ من مجموع الجرائم التى تم ارتكابها فى ذلك العام . أما الجرائم الاخلاقية فقد كانت ٣٢٨ جريمة ارتكبها ٥٧٥ متهما بنسبة ١ر٢٥ ٪ . وتأتى جريمة القتل فى المرحلة الثالثة اذ بلغت ٧٠ جريمة ارتكبها ١٠٦ متهما بنسبة ٥ر٤ ٪ . أما جرائم الاحتيال والتزوير فقد كانت ١٩ جريمة ارتكبها ٣٠ متهما بنسبة ٥ر١ ٪ . وفى المؤخرة تأتى

جرائم التهريب والجرائم الاخرى وكانت تمثل ١٤ جريمة ارتكبها ٢٠ متهما بنسبة ١ ٪ . ويلاحظ أيضا أن جرائم المخدرات قد انعدمت فى ذلك العام كسابقة .

نخلص من الجدول السابق الى أن جرائم الاعتداء على الاموال ، والتى تشمل السرقة والرشوة وكل ما يتعلق بهذا الشان ، كانت فى مقدمة الجرائم فى المملكة على مدى عشر سنوات من (١٣٨٦ ــ ١٣٩٥) بشكل ملفت حتى أن عددها بلغ ٨٨٩٩ جريمة من مجموع الجرائم الكلية التى ارتكبت فى نفس الفترة أى بنسبة ٥ر٦٢ ٪ وهى نسبة مرتفعة الى حد كبير اذ تقترب من ثلثى الجرائم كلها . فضلا عن ذلك فان الجرائم الاخلاقية ويدخل فى نطاقها الاعتداء على الاعراض ، أتت فى المرتبة الثانية فقد بلغت ٣٢٥٤ جريمة بنسبة ٥ر٢٤ ٪ من مجموع الجرائم التى ارتكبت فى نفس الفترة .

وعلى هذا تمثل جرائم الاعتداء على الاموال والجرائم الاخلاقية ٨٧٪ من نسبة الجرائم أى أن نوعين فقط من الجرائم استحوذا على ٨٧ ٪ ، بينما ٢٣ ٪ فقط شملت جرائم القتل والمخدرات والاحتيال والتهريب . وهذا يبرهن على أن الجرائم المالية والاخلاقية تأتى فى القمة على مدى العشر سنوات التى اعتمدنا فيها على الاحصاءات ، رغم أن المملكة تطبق شريعة الله تطبيقا كاملا ، وهذا يدعو الى ضرورة البحث والتحليل للوقوف على الدوافع الحقيقية وراء ذلك .

السنوات / المناطق	١٣٨٦		١٣٨٧		١٣٨٨ هـ		١٣٨٩		١٣٩٠		١٣٩١		١٣٩٢		١٣٩٣		١٣٩٤		١٣٩٥	
	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%	الجرائم	النسبة%
الرياض	٣٦٧	١٩٫٨	٣٥٦	٢١٫٣	٢٥٨	١٨٫٧	١٩٥	١٥٫٩	٢٦٤	١٨٫٨	١٧٦	١٤٫٣	٢٢٢	١٦٫٢	١٧٢	١٢٫٥	٢٤٩	١٨٫٢	١٨٦	١٤٫٣
المنطقة الشرقية	٢٤٨	١٣٫٤	١٩٩	١١٫٩	٢٠٩	١٥٫٢	١٩١	١٥٫٥	٢٤٠	١٧٫١	٢٣٢	١٨٫٨	٣٧١	٢٦٫١	٣٧٤	٢٧٫٢	٢٥٣	١٨٫٥	٢٧٤	٢١٫٠
الحدود الشمالية	٤٠	٢٫١	٢٢	١٫٣	٦	٠٫٤	١٧	١٫٤	١٠	٠٫٧	٦	٠٫٥	٩	٠٫٦	٤	٠٫٣	٤	٠٫٣	٣	٠٫٢
القريات	١٤	٠٫٨	١٨	١٫١	١٧	١٫٢	١٠	٠٫٨	٤	٠٫٣	١٠	٠٫٨	١٣	٠٫٩	٨	٠٫٦	٥	٠٫٤	١٤	١٫٠
الجوف	١٢	٠٫٦	١٢	٠٫٧	٧	٠٫٥	٥	٠٫٤	٢	٠٫١	٥	٠٫٤	٧	٠٫٥	—	—	—	—	٦	٠٫٥
تبوك	٣٤	١٫٨	٢١	١٫٧	١٨	١٫٣	٣٩	٢٫٢	٣٥	٢٫٥	٤١	٣٫٣	٣٨	٢٫٧	٢٨	٢٫٠	١٣	٠٫٩	٣١	٢٫٤
المدينة المنورة	١٢٧	٦٫٩	٨١	٤٫٩	٧٥	٥٫٤	١١٦	٩٫٤	١١٢	٨٫١	٦٧	٥٫٤	٨٠	٥٫٦	٨٧	٦٫٣	١٠٠	٧٫٣	٧٧	٥٫٩
مكة المكرمة	٥٥٣	٢٩٫٩	٥٧٠	٣٤٫٧	٥٦٧	٤١٫٢	٤٧٩	٣٨٫٩	٤٤٩	٣٢٫٠	٤١٥	٣٣٫٦	٤٣٢	٣٠٫٤	٤٤٣	٣٢٫٢	٤٨٧	٣٥٫٥	٤٥٥	٣٤٫٩
جيزان	١٧١	٩٫٣	١٢٩	٧٫٧	٣٦	٢٫٦	٣٤	٢٫٥	٥٦	٤٫٠	٤٥	٣٫٦	٤٠	٢٫٨	٣٦	٢٫٦	٢٩	١٫٢	٤٨	٣٫٧
عسير	٧٤	٤٫٠	١٠٧	٦٫٤	٥٥	٤٫١	٥٥	٤٫٥	٧٧	٥٫٥	٧١	٥٫٨	٦٧	٤٫٧	٦٦	٤٫٨	٦٨	٥٫٦	١٤١	١٠٫٨
نجران	٢٣	١٫٢	٣٧	٢٫٢	٢٠	١٫٥	٩	٠٫٧	٣	٠٫٢	٢	٠٫٢	—	—	١٣	١٫٠	٣	٠٫٢	٦	٠٫٥
جهة	٣٢	١٫٧	٢٢	١٫٣	٢٢	١٫٦	٥	٠٫٤	٣	٠٫٢	٨	٠٫٦	١٠	٠٫٧	١	—	٢٤	١٫٨	١٨	١٫٤
الباحة	٥٥	٣٫٠	٢٩	١٫٧	٤٠	٣٫٠	٥	٠٫٤	٨	٠٫٦	٤	٠٫٣	٢٠	١٫٤	٨	٠٫٦	١٥	١٫١	٧	٠٫٥
القصيم	٦٦	٣٫٦	٤٣	٢٫٦	٣٤	٢٫٥	١٠٨	٨٫٨	١٠٧	٧٫٦	١٢٢	١٠٫٠	٨٧	٦٫١	١٠٧	٧٫٨	٨٠	٥٫٨	١٢	٠٫٩
حائل	٣٤	١٫٨	١٦	١٫٠	١٣	٠٫٩	١٨	١٫٥	٣٠	٢٫١	٣٠	٢٫٤	١٩	١٫٣	٢٩	٢٫١	٣٦	٢٫٦	٢٧	٢٫٠
المجموع	١٨٥٠	١٠٠	١٦٧٠	١٠٠	١٢٧٧	١٠٠	١٢٢٤	١٠٠	١٤٠١	١٠٠	١٢٢٤	١٠٠	١٤٢٤	١٠٠	١٣٧٣	١٠٠	١٣٧٠	١٠٠	١٣٠٤	١٠٠

ويوضح لنا الجدول السابق توزيع الجرائم بالمملكة حسب المناطق المختلفة بها ، ويلاحظ ما يلى :

فى عام ١٣٨٦ كانت مكة المكرمة هى أعلى مكان ترتفع فيه نسبة الجرائم فى المملكة اذ بلغت ٥٥٣ بنسبة ٢٩ر٩ ٪ من مجموع الجرائم التى وقعت فى ذلك العام ، وربما يفسر ذلك بأن مكة المكرمة فيها بيت الله الحرام وتعتبر منطقة جذب للهجرات التى تتم فى المواسم الدينية (الحج والعمرة) ، ولا شك ان هذا يعتبر من بين العوامل الاساسية لارتفاع نسبة الجرائم فيها لاسيما اذا تأكد لنا أن منطقة مكة المكرمة هى أكثر المناطق فى المملكة ارتفاعا فى نسبة الجرائم على مدى السنوات العشر التى استخدمناها مقياسا لدراستنا هذه ، اذ كانت نسبتها سنة ١٣٨٧ هـ ٢ر٣٤ ٪ ، و ١ر٤١ سنة ١٣٨٨ ، ٩ر٣٤ ٪ سنة ١٣٨٩ ، ٣٢ ٪ سنة ١٣٩٠ ، ٦ر٣٦ ٪ سنة ١٣٩١ ، ٤ر٣٠ ٪ سنة ١٣٩٢ ، ٢ر٣٢ ٪ سنة ١٣٩٣ ، ٥ر٣٥ ٪ سنة ١٣٩٤ وأخيرا كانت ٩ر٣٤ ٪ سنة ١٣٩٥ .

وتلى منطقة مكة فى ترتيب الجرائم الرياض وهى العاصمة اذ يلاحظ أن نسبة الجرائم فيها كان ٨ر١٩ ٪ سنة ١٣٨٦ وانخفضت سنة ١٣٩٥ الى ٣ر١٤ ٪ .

أما المنطقة الشرقية فيقع ترتيبها فى المركز الثالث فى ارتكاب الجرائم اذ بلغت فيها هذه النسبة ٤ر١٣ ٪ سنة ١٣٨٦ ، وتدرجت هذه النسبة ما بين انخفاض وارتفاع حتى وصلت ٢١ ٪ سنة ١٣٩٥ .

ويلى ذلك فى الترتيب منطقة جيزان اذ كانت نسبة الجرائم فيها ٣ر٩ ٪ سنة ١٣٨٦ وقد لوحظ تدرج هذه النسبة فى الانخفاض حتى بلغت ٧ر٣ ٪ سنة ١٣٩٥ .

أما منطقة المدينة المنورة فقد أتت بعد جيزان حيث كانت نسبة الجرائم بها ٦ر٩ ٪ سنة ١٣٨٦ وانتهت الى ٥ر٩ ٪ سنة ١٣٩٥ .

ويأتى ترتيب منطقة عسير بعد ذلك اذ بلغت نسبة الجرائم فيها ٤ ٪ عام ١٣٨٦ ، الا انه يلاحظ ان نسبة الجرائم قد تأرجحت بين الزيادة والنقصان حتى بلغت ٨ر١٠ ٪ سنة ١٣٩٠ .

بينما منطقة القصيم كانت فيها نسبة الجرائم ٦ر٣ ٪ ووصلت الى نسبة لاتذكر سنة ١٣٩٥ فقد كانت النسبة ٩ر٠ ٪ فقط .

أما منطقة الباحة فنسبة الجرائم فيها كانت ٣ ٪ سنة ١٣٨٦ وانتهت الى ٩ر ٪ سنة ١٣٩٥ وهى نسبة تكاد تكون منعدمة .

أما بقية المناطق الاخرى مثل تبوك وبيشه والحائل والقريات ونجران الجوف فهى مناطق تعتبر فيها الجرائم منعدمة ولا تمثل شيئا يذكر ذلك لان هذه المناطق مناطق بدوية ومعروف أن العلاقات فى مثل هذه المجتمعات تتميز بالعلاقات الشخصية الوطيدة حيث تكون الحياة محدودة فيها ، ويحافظ كل انسان على مشاعر أخيه . ويحرص البناء القبلى القائم على أداء وظيفة الضبط بشكل كامل ، بحيث لا يبلغ عن اى جرائم تقع الا فى النادر ، أو لا يبلغ على الاطلاق ، اذ يعتبر ذلك دليلا على ضعف سلطة شيخ القبيلة .

نخلص من هذا الجدول المتعلق بتوزيع الجرائم بالمملكة وفقا للمناطق المختلفة فيها الى أن منطقة مكة المكرمة تعتبر اعلى المناطق بالمملكة ارتفاعا فى نسبة الجرائم فى السنوات العشر مجال هذه الدراسة . فضلا عن ذلك فان منطقة الجوف كانت اقل المناطق فى حالات الجريمة على نفس المدى بينما تختلف نسب الجرائم فى المناطق المختلفة بصور واشكال مختلفة كما سبق القول .

تصنيف المتهمين بالمملكة حسب الجنسية والجنس والعمر للسنوات من ١٣٨٦ هـ الى ٩٥ ١٣ هـ

يتناول الجدول التالى حصرا كاملا للمتهمين بالمملكة موزعين وفقا للجنسية والجنس والعمر فى عشر سنوات بدءا من ١٣٨٦ هـ ، وسوف نعرض تحليلا للمتهمين فى كل عام على حدة موضحين تصنيف الجرائم وعدد المتهمين فى كل جريمة ونسبهم المئوية لكل جريمة منسوبة الى العدد الكلى فى كل حالة على حدة .

جدول رقم (٤) يوضح المتهمين حسب الجنسية والجنس والعمر فى ثلاث سنوات من ١٣٨٦ الى ١٣٨٨ هـ

الاعوام	المتهمون	انواع الجرائم: قتل	اعتداء على الاموال	مخدرات	اخلاقية	احتيال وتزوير	اخرى	المجموع
١٣٨٦	سعودى	٢٨٧	٦٨١	١٠١	٤٥٨	٩٨	٢٠٥	١٨٣٠
	غيرسعودى	٤٢	٥١٤	٢٧	١٧١	٧٨	٥٩	٨٩١
	ذكـــر	٣١٨	١١٨٩	١٢٨	٥١٠	١٧٣	٢٦٤	٢٥٨٢
	أنـــثى	١١	٦	—	١١٩	٣	—	١٣٩
	بالـــغ	٣١٧	١١٣٥	١٢٨	٥٦٨	١٦٩	٢٥٨	٢٥٧٥
	حـــدث	١٢	٦٠	—	٦١	٧	٦	١٤٦
١٣٨٧	سعودى	١٥٦	٨١١	٤٣	٤٩٢	٤٢	٨٥	١٦٢٨
	غيرسعودى	٣٩	٤٢٤	٧	١٧٩	٢٦	٣٢	٧٠٧
	ذكـــر	١٩١	١٢١٣	٤٩	٦١٤	٦٥	١١٥	٢٢٤٧
	أنـــثى	٤	٢٢	—	٥٧	٣	٢	٨٨
	بالـــغ	١٩١	١١٦١	٤٩	٦٠٩	٦٧	١١٦	٢١٩٣
	حـــدث	٤	٧٤	—	٦٢	١	١	١٤٢
١٣٨٨	سعودى	٧٥	٦٥٨	٢٦	٣٣٤	٣٢	٥٢	١١٧٧
	غيرسعودى	١٤	٣٩٦	١٢	١١٩	١٤	١	٥٥٦
	ذكـــر	٨٦	١٠٤٥	٣٨	٤٣١	٤٤	٥٣	١٦٩٧
	أنـــثى	٣	٩	—	٢٢	٢	—	٣٦
	بالـــغ	٨١	٨٦٩	٣٨	٣٩٩	٤٦	٥٣	١٤٨٦
	حـــدث	٨	١٨٥	—	٥٤	—	—	٢٤٧

فى عام ١٣٨٦ هـ يتضح الآتى :

ـ من حيث الجنسية يتضح أن نسبة ٦٧ر٣ ٪ من مجموع المتهمين من السعوديين ، ٣٢ر٧ ٪ من غير السعوديين . ويلاحظ أن جرائم المال كانت فى المركز الاول بنسبة ٣٧ر٣ ٪ عند السعوديين ، ٥٧ر٦ ٪ عند غـــير

السعوديين . أما جرائم الاخلاق فقد أتت فى المركز الثانى بنسبة ٢٥ ٪ للسعوديين ، ٣ر١٩ ٪ لغير السعوديين . وتأتى جرائم القتل فى المركز الثالث للسعوديين بنسبة ٦ر١٥ ٪ ، وفى المركز الرابع لغير السعوديين بنسبة ٧ر٤ ٪ ، أما جرائم المخدرات فجاءت فى المركز الرابع للسعوديين بنسبة ٥ر٥ ٪ ، وفى المركز الخامس لغير السعوديين بنسبة ٣ ٪ . وتأتى جرائم الاحتيال والتزوير فى المركز الخامس للسعوديين بنسبة ٣ر٥ ٪ ، فى المركز الثالث لغير السعوديين بنسبة ٧ر٨ ٪ ، عدا جرائم أخرى متنوعة بنسبة ٢ر١١ ٪ للسعوديين ، ٧ر٦ ٪ لغير السعوديين .

— ومن حيث الجنس يتضح أن نسبة ٨ر٩٤ ٪ من مجموع المتهمين من الذكور ، ٢ر٥ ٪ من الاناث . ومن حيث تصنيف الجرائم بين المتهمين يتبين أن جرائم المال قد تصدرت قائمة الجرائم عند الذكور بنسبة ٩ر٥٣ ٪ ، والمركز الثالث بعد جرائم الاخلاق والقتل عند الاناث بنسبة ٣ر٤ ٪ . وتأتى جرائم الاخلاق فى المركز الثانى عند الذكور بنسبة ٧ر١٩ ٪ فى حين تحتل المركز الاول عند الاناث بنسبة ٦ر٨٥ ٪ . وتأتى جرائم القتل فى المركز الثالث عند الذكور ٣ر١٢ ٪ ، وتمثل المركز الثانى عند الاناث بنسبة ٩ر٧ ٪ . وتأتى جرائم الاحتيال فى المركز الرابع عند الذكور بنسبة ٧ر٦ ٪ ، وفى نفس المركز لدى الاناث بنسبة ٢ ٪ . وتأتى جرائم المخدرات فى المركز الخامس والاخير للذكور بنسبة ٩ر٤ ٪ ، ولا وجود لهذه الجريمة عند الاناث . وهناك جرائم متفرقة بين الذكور بنسبة ٢ر١٠ ٪ .

— وبالنسبة للعمر يوضح الجدول أن نسبة ٦ر٩٤ ٪ من مجموع المتهمين من البالغين ، ونسبة ٤ر٥ ٪ من الاحداث ، ويلاحظ أن تقسيم السن قد تم على أساس الكبار والصغار فقط ولم يتناول فئات العمر فى مراحلها المختلفة .

ومن حيث تصنيف الجرائم يلاحظ أن جرائم المال تأتى فى الصدارة عند البالغين بنسبة ٤٤ ٪ ، فى حين تمثل المركز الثانى لدى الاحداث بنسبة ٤١ ٪ وتأتى الجرائم الخلقية فى المركز الثانى عند البالغين بنسبة ٢٢ ٪ ، وفى المركز الاول عند الاحداث بنسبة ٧ر٤١ ٪ ، وتأتى جرائم القتل فى المركز الثالث عند البالغين بنسبة ٣ر١٢ ٪ ، وفى نفس المركز لدى الاحداث بنسبة ٢ر٨ ٪ ، فى حين تمثل جرائم الاحتيال المركز الرابع بنسبة ٥ر٦ ٪ عند الكبار ، وفى نفس المركز عند الاحداث بنسبة ٧ر٤ ٪ . أما جرائم المخدرات فتأتى فى المركز الخامس لدى البالغين بنسبة ٩ر٤ ٪ ، ولا وجود

لهذه الجريمة عند الاحداث . فضلا أن هناك جرائم متنوعة بنسبة ١٠ ٪ لدى البالغين ، ٢ر٤ ٪ عند الاحداث .

فى عام ١٣٨٧ هـ يتضح ما يلى :

— من حيث الجنسية يوضح الجدول أن معدل المتهمين السعوديين ٧ر٦٩ ٪ ، ونسبة غير السعوديين ٣ر٣٠ ٪ . ويلاحظ ارتفاع فى نسبة المتهمين السعوديين عن العام الماضى بنسبة ٤ر٢ ٪ .

ويتضح من تصنيف الجرائم أن جرائم المال قد تصدرت المركز الاول بين المتهمين بصفة عامة ، اذ بلغت ٨ر٤٩ ٪ من السعوديين ، ٩ر٥٩ ٪ من غير السعوديين . اما جرائم الاخلاق فتحتل المركز الثانى بين المتهمين اذ تمثل ٢ر٣ ٪ من السعوديين ، ٣ر٢٥ ٪ من غير السعوديين . فى حين أن جرائم القتل تأتى فى المرتبة الثالثة ، فهى ٥ر٩ ٪ من السعوديين ، ٥ر٥ ٪ عند غير السعوديين . وتأتى جرائم المخدرات والاحتيال فى مركز واحد عند السعوديين بنسبة ٥ر٢ ٪ لكل منهما . فى حين أن جرائم الاحتيال تحتل المركز الرابع من غير السعوديين بنسبة ٦ر٣ ٪ ، ونسبة جرائم المخدرات ٩ر ٪ ، وهى نسبة منخفضة .

— ومن حيث الجنس يوضح الجدول أن من المتهمين ٢ر٩٦ ٪ من الذكور ، ٨ر٣ ٪ من الاناث . وتتصدر جرائم المال المقدمة عند الذكور بنسبة ٩ر٥٣ ٪ ، وتقابلها فى الاناث ٢٥ ٪ . وتأتى جرائم الاخلاق فى المركز الثانى عند الذكور بنسبة ٣ر٢٧ ٪ ، والمركز الاول عند الاناث بنسبة ٧ر٦٤ ٪ . اما جرائم القتل فتاتى فى المركز الثالث بين المتهمين ذكورا واناثا ، وهى فى الذكور ٥ر٨ ٪ ، وفى الاناث ٥ر٤ ٪ . وتاتى جريمة الاحتيال فى المركز الرابع عند الذكور بنسبة ٨ر٢ ٪ ، ٤ر٣ ٪ فى الاناث . اما جرائم المخدرات فمركزها الخامس عند الذكور بنسبة ٢ ٪ ؛ ولا وجود لهذه الجريمة بين الاناث .

— بالنسبة للعمر يتضح ان نسبة ٣ر٩٣ ٪ من البالغين ، ٧ر٦ ٪ من الاحداث ، وكما هو ملاحظ تتصدر جرائم المال المقدمة بين المتهمين جميعا . فهى ٩ر٥٢ ٪ عند البالغين و ٥٢ ٪ عند الاحداث. وجرائم الاخلاق فى المركز الثانى على مستوى المتهمين بنسبة ٧ر٢٧ ٪ عند البالغين، ٦ر٤٣ ٪ عند الاحداث. فى حين أن جرائم القتل تأتى فى المركز الثالث عند الفريقين بنسبة ٧ر٨ ٪ عند البالغين ، ٨ر٢ ٪ عند الاحداث . وتمثل جرائم الاحتيال والتزوير نسبة ٣ ٪ من البالغين ، ٧ر ٪ من الاحداث .

فى عـــام ١٣٨٨ هـ يتضح ما يلى :

— من حيث الجنسية يتضح أنه من بين المتهمين ٣ر٦٧ ٪ من السعوديين و ٧ر٣٢ ٪ من غير السعوديين . وفيما يختص بتصنيف الجرائم بين المتهمين يلاحظ أن نسبة من ارتكب جرائم مالية من السعوديين ٩ر٥٥ ٪ ، ومن غير السعوديين ٢ر٧١ ٪ . ونسبة جرائم الاخلاق ٣ر٢٨ ٪ عند السعوديين ، ٤ر٢١ ٪ عند غير السعوديين . فى حين أن نسبة جرائم القتل ٣ر٦ ٪ عنـــد السعوديين ، ٥ر٢ ٪ عند غير السعوديين .

أما جرائم الاحتيال والمخدرات فهى بالتتابع ٧ر٢ ٪ ، ٢ر٢ ٪ عنـــد السعوديين ، ٥ر٢ ٪ و ٢ ٪ عند غير السعوديين . فضلا عن بعض الجرائم الاخرى المتنوعة .

— ومن حيث الجنس يتضح انه من بين المتهمين ٩ر٧٩ ٪ من الذكور ، ١ر٢ ٪ من الاناث . ويلاحظ نقصان نسبة النساء المتهمات عن العامـــين السابقين بصورة ملحوظة .

ومن حيث الجرائم ، يلاحظ أن جرائم المال تمثل ٥ر٦١ ٪ من الذكور ، ٢٥ ٪ من الاناث . وتأتى جرائم الاخلاق فى المركز الثانى عند الذكور بنسبة ٣ر٢٥ ٪ ، وفى المركز الاول عند الاناث بنسبة ٦١ ٪ . وتمثل جرائم القتل ٥٪ من الذكور ، ٣ر٨٪ من الاناث فى حين أن جرائم الاحتيال تمثل نسبة ٥ر٢٪ من الذكور ، فانها بنسبة ٥ر٥ ٪ من الاناث . ولا وجود لجرائم المخدرات لدى الانـــاث بينما تمثل ٢ر٢ ٪ من الذكور .

— ومن حيث العمر ، اوضح الجدول أن من بين المتهمين ٧ر٨٥ ٪ من البالغين ، ٣ر١٤ ٪ من الاحداث . ويلاحظ ارتفاع نسبة الاحداث المتهمين عن العامين السابقين بنسبة ٦ر٧ ٪ . اما عن توزيع المتهمين وفقـــا للجـــرائم يلاحظ أن نسبة جرائم المال ٤ر٥٨ ٪ من البالغين ، ٨ر٧٤ ٪ من الاحداث . اما جرائم الاخلاق فهى ٨ر٢٦ ٪ من البالغين ٨ر٢١ ٪ من الاحداث . وتأتى جرائم القتل بنسبة ٤ر٥ ٪ من البالغين ، ٢ر٣ ٪ من الاحداث فى حـــين أن جرائم الاحتيال والمخدرات تأتى بنسبة ٣ ٪ ، ٥ر٢ ٪ على التـــوالى من الذكور ، بينما لا وجود لهتـــين الجريمتين بين الاحداث .

جدول رقم (٥) يوضح المتهمين حسب الجنسية والجنس والعمر فى ثلاث سنوات من ١٣٨٩ الى ١٣٩١

الاعوام	المتهمون	انواع الجرائم: قتل	اعتداء على الاموال	مخدرات	اخلاقية	احتيال وتزوير	اخرى	المجموع
١٣٨٩	سعودى	٥٤	٥٣٥	٥١	٤١٠	١٥	٢	١٠٦٧
	غيرسعودى	٥	٣٢٥	٩	١٨٠	٨	—	٥٢٧
	ذكـــر	٥٥	٨٤١	٦٠	٤٧٥	٢٣	٢	١٤٥٦
	انـــثى	٤	١٩	—	١١٥	—	—	١٣٨
	بالـــغ	٥٣	٦٧	٦٠	٤٨٦	٢١	—	١٢٨٧
	حـــدث	٦	١٩٣	—	١٠٤	٢	٢	٣٠٧
١٣٩٠	سعودى	٥٥	٦١٣	٤٩	٤٧٦	٣٣	٦	١٢٣٢
	غيرسعودى	١٢	٣٢٠	٧	١٩١	٢٠	—	٥٥٠
	ذكـــر	٦٤	٩٢٢	٥٥	٥٧٢	٥٢	٥	١٦٧٠
	انـــثى	٣	١١	١	٩٥	١	١	١١٢
	بالـــغ	٥٥	٦٧٨	٥٦	٥٧٨	٥٠	٦	١٤٢٣
	حـــدث	١٢	٥٥	—	٨٩	٣	—	٣٥٩
١٣٩١	سعودى	٣٨	٥٠٣	—	٣٨٤	١٧	٣١	٩٧٣
	غيرسعودى	٦	٣٦٣	—	١٥٤	٨	١١	٥٤٢
	ذكـــر	٤٤	٨٥٠	—	٤٦٥	٢٥	٣٠	١٤١٤
	انـــثى	—	١٦	—	٧٣	—	١٢	١٠١
	بالـــغ	٣٧	٦٧٢	—	٤٧٤	٢٥	٣٦	١٢٤٤
	حـــدث	٧	١٩٤	—	٦٤	١٥	٦	٢٧١

فى عـــام ١٣٨٩ هـ يتضح ما يلى :

ـــ من حيث الجنس يوضح الجدول انه من بين المتهمين ٩ر٦٦ ٪ من السعوديين ، ١ر٣٣ ٪ من غير السعوديين .

ومن حيث تصنيف الجرائم على المتهمين يتبين أن نسبة ٧ر٥٠ ٪ من

السعوديين متهمين بارتكاب جرائم مالية ، وتمثل هذه النسبة ٦١ر٦ ٪ عند غير السعوديين ، أما جرائم الاخلاق فتأتى بعد ذلك بنسبة ٣٨ر٤ ٪ من السعوديين المتهمين ، ١٦ر٨ ٪ من غير السعوديين . أما جرائم القتل فتمثل ٥ ٪ من السعوديين ، ٩ ٪ من غير السعوديين . بينما جرائم المخدرات تمثل ٤ر٧ ٪ من السعوديين ، ٨ر ٪ من غير السعوديين ، وأخيرا فان جرائم الاحتيال تمثل ١ر٤ ٪ من السعوديين ، ١ر٥ ٪ من غير السعوديين .

— ومن حيث الجنس يوضح الجدول أن من بين المتهمين ٩١ر٢ ٪ من الذكور ، وأن ٨ر٧ ٪ من الإناث .

ويلاحظ أن جرائم المال تأتى فى مركز الصدارة عند الذكور بنسبة ٥٧ر٧ ٪ ، بنسبة ١٣ر٧ ٪ من الاناث . أما جرائم الاخلاق فتأتى فى المركز الثانى عند الذكور بنسبة ٣٢ر٦ ٪ ، بينما تحتل المركز الاول عند الاناث بنسبة ٨٣ر٣٪ وتحظىجرائم المخدراتبالمركز الثالثبين الذكور بنسبة ٤ ٪ ، فى حين لا وجود لهذه الجريمة بين المتهمات من الاناث .

— ومن حيث العمر ، يتضح أن من بين المتهمين ٨٠ر٧ ٪ من البالغين . ١٩ر٣ ٪ من الاحداث ، ويلاحظ ، أيضا ، ارتفاع فى نسبة الاحداث المتهمين عن العام الماضى .

ويلاحظ هنا ان الجرائم الخلقية تأتى فى المركز الاول بين المتهمينالبالغين بنسبة ٣٧ر٧ ٪ ، وهذا يختلف عن السنوات السابقة اذ يتضح ان الجرائم المالية هى التى كانت تحتل مركز الصدارة دائما ، وتأتى هذه الجريمة فى المركز الثانى عند الاحداث بنسبة ٣٢ر٨ ٪ . أما جرائم المال فتمثل ٥ر٢ ٪من البالغين ، ٦٢ر٨ ٪ من الاحداث. وتأتى جرائم المخدرات بنسبة ٤ر٦ ٪ من البالغين ، ولا وجود لهذه الجريمة بين الاحداث . فى حين ان جرائم القتل تمثل ٤ر١ ٪ من البالغين ،٩٦ر١ ٪ من الاحداث . واخيرا فان جرائمالاحتيال تأتى فى المركز الاخير بنسبة ١ر٦ ٪ من البالغين ، ٦ر ٪ من الاحداث .

فى عـام ١٣٩٠ هـ يتضح الآتى :

— من حيث الجنسية يوضح الجدول أن ٦٩ ٪ من بين المتهمين سعوديين ، ٣١ ٪ من غير السعوديين . ومن حيث تصنيف الجرائم فان جرائم المال جاءت فى المركز الاول بين السعوديين بنسبة ٤٩ر٧ ٪ ونسبة

٥٨ ٪ من غير السعوديين . وتأتى جرائم الاخلاق فى المرتبة الثانية لدى السعوديين بنسبة ٣٨ر٦ ٪ وتمثل المركز الثالث عند غير السعوديين بنسبة ١٤ر٧ ٪ أما جرائم القتل فتمثل ٤ر٤ ٪ عند السعوديين . واخيرا فان جرائم المخدرات تمثل ٣ر٩ ٪ عند السعوديين ٣ر٩ ٪ عند غير السعوديين. وتوجد بعض الجرائم الاخرى لدى السعوديين بنسبة بسيطة .

— ومن حيث العمر يوضح الجدول ان ٩٣ر٧ ٪ من المتهمين من الذكور، ٦ر٣٪ من المتهمين من الاناث، وهذا يدل على أن نسبة المتهمات آخذة فى النقصان ايضا . ومن حيث تصنيف الجرائم بين الذكور والاناث يوضح الجدول أن جرائم المال حدثت بنسبة ٥٥ر٢ ٪ بين الذكور ، وبنسبة ٩ر٨ ٪ بين الاناث . اما جرائم الاخلاق فتأتى فى المركز الثانى لدى الذكور بنسبة ٣٤ر٢٪ ، وفى المركز الاول للاناث بنسبة ٨٤ر٨٪ ويلى ذلك جرائم القتل بنسبة ٣ر٨٪ فى الذكور ، ٦ر٢ ٪ فى الاناث. وتأتى جرائم المخدرات بعد ذلك بنسبة ٩ر٢ ٪ فى الذكور وبنسبة ٨ر٠ ٪ للاناث. وهى نسبة منخفضة للغاية أما جرائم الاحتيال والتزوير فتمثل ٣ ٪ عند الذكور ، ٨ر٠ ٪ عند الاناث .

— ومن حيث العمر يوضح الجدول أن من بين المتهمين نسبة ٨٢ر٣ ٪ من البالغين ، ١٧ر٧ ٪ من الاحداث . ويتضح أن هناك انخفاضا فى نسبة الاحداث المنحرفين عن العام الماضى .

كما يوضح الجدول ان جرائم المال تمت بين المتهمين البالغين بنسبة ٤٧ر٦ ٪ ، وبنسبة ٧١ ٪ من بين المتهمين الاحداث . أما الجرائم الخلقية فتأتى فى المركز الثانى بنسبة ٤٠ر٦ ٪ بين البالغين ، ونسبة ٢٤ر٧ ٪ بين الاحداث . وتأتى جرائم المخدرات بعد ذلك بالنسبة للبالغين بنسبة ٣ر٩ ٪ ، بينما لا وجود لهذه الجريمة بين الاحداث .

أما جرائم القتل فقد حدثت بنسبة ٣ر٨ ٪ بين البالغين ، ٣ر٣ ٪ بين الاحداث . وتبقى بعد ذلك جريمة الاحتيال وكانت نسبتها ٣ر٥ ٪ بين البالغين، ٨ر٠ ٪ بين الاحداث .

عـام ١٣٩١ هـ :

— من حيث الجنسية يوضح الجدول ان من بين المتهمين نسبة ٦٤ر٢ ٪ من السعوديين ، نسبة ٤٥ر٨ ٪ من غير السعوديين ، وهذا يعنى أن معدل الجريمة انخفض بين السعوديين فى ذلك العام بنسبة ٤ر٨ ٪ ، بينما حقق هذه

الزيادة بين غير السعوديين . ومن حيث تصنيف الجرائم فانه يلاحظ ان جرائم الاخلاق احتلت المركز الثانى بين السعوديين بنسبة ٥ر٣٩ ٪ ، ٤ر٢٨ ٪ بين غير السعوديين . بينما كانت نسبة جرائم القتل ٧ر٣ ٪ عند السعوديين ، ١ ٪ عند غير السعوديين. فى حين كانت نسبة مرتكبى جرائم الاحتيال ٧ر١ ٪ من السعوديين ، ٤ر١ ٪ من غير السعوديين . ويلاحظ انه لا وجود لجرائم المخدرات بين الفريقين .

— ومن حيث الجنس يوضح الجدول أن من بين المتهمين نسبة ٣ر٩٣ ٪ من الذكور ونسبة ٧ر٦ ٪ من الاناث .

كما يوضح الجدول ان نسبة جرائم المال كانت ٦٠ ٪ بين الذكور ، ٨ر١٥ ٪ بين الاناث . وأن نسبة الجرائم الخلقية ٨ر٣٢ ٪ بين الذكور ، ٢ر٧٢ ٪ بين الاناث . ويلى ذلك جرائم القتل بنسبة ٣ ٪ ، بينما لا وجود لهذه الجريمة بين الاناث . اما جرائم الاحتيال والتزوير فقد تمت فقط بين الذكور بنسبة ٧ر١ ٪ ولا وجود لها أيضا بين الاناث .

— ومن حيث العمر يوضح الجدول أن نسبة المتهمين البالغين ١ر٨٢ ٪ ، ونسبة المتهمين الاحداث ٩ر١٧ ٪ ، وهذه النسب توازى العام السابق تقريبا . ومن حيث تصنيف الجرائم فان نسبة جرائم المال كانت ٥٤ ٪ بين البالغين . ٥ر٧١ ٪ بين الاحداث الصغار ، وكانت جرائم الاخلاق ٣٨ ٪ بين البالغين ، ٦ر٢٣ ٪ بين الاحداث . اما جرائم القتل فكانت نسبتها ٩ر٢ ٪ بين البالغين ، ٥ر٢ ٪ بين الاحداث . وتأتى بعد ذلك جرائم التزوير بنسبة ٢ ٪ بين البالغين ، ولا وجود لهذه الجريمة بين الاحداث .

جدول رقم (٦) يوضح المتهمين حسب الجنسية والجنس والعمر فى اربع سنوات من ١٣٩٢ الـى ١٣٩٥

الاعوام	المتهمون	انواع الجرائم: قتل	اعتداء على الاموال	اخلاقية	احتيال وتزوير	اخرى	المجموع
١٣٩٢	سعودى	٦٣	٦٦١	٣٢٣	٢٢	٢٠	١٠٨٩
	غيرسعودى	١٧	٤٧٢	١٥٩	٣٥	٤	٦٨٧
	ذكـــر	٧٦	١١١١	٤٤٥	٥٦	٢٢	١٧١٠
	انـــثى	٤	٢٢	٣٧	١	٢	٦٦
	بالـغ	٧٤	٨٥٢	٤٠٠	٥٦	٢٠	١٤٠٢
	حـــدث	٦	٢٨١	٨٢	١	٤	٣٧٤
١٣٩٣	سعودى	٤١	٦٤٤	٣٧٨	٢٠	٥	١٠٨٨
	غيرسعودى	٨	٤٧٨	١٥٢	١٥	٨	٦٦١
	ذكـــر	٤٨	١١٠٠	٤٧٠	٣٢	١١	١٦٦١
	انـــثى	١	٢٢	٦٠	٣	٢	٨٨
	بالـغ	٤٥	٨٤٥	٤٤٣	٣٤	١٣	١٣٨٠
	حـــدث	٤	٢٧٧	٨٧	١	—	٣٦٩
١٣٩٤	سعودى	٦١	٦١٧	٤٤٧	٨	٢٢	١١٥٥
	غيرسعودى	١٠	٥١٨	١٩١	٩	٤	٧٣٢
	ذكـــر	٦٩	١٠٧٦	٥٤٢	١٧	٢١	١٧٢٥
	انـــثى	٢	٥٩	٩٦	—	٥	١٦٢
	بالـغ	٦٦	٨٩١	٤٨٨	١٧	٢١	١٤٨٣
	حـــدث	٥	٢٤٤	١٥٠	—	٥	٤٠٤
١٣٩٥	سعودى	٨٧	٦٠٢	٤٤٤	٢٤	١٨	١١٧٥
	غيرسعودى	١٩	٣٧٤	١٣١	٦	٢	٦٣٢
	ذكـــر	١٠١	١٠٤٢	٥١٠	٢٩	١٩	١٧٠١
	انـــثى	٥	٣٤	٦٥	١	١	١٠٦
	بالـغ	٨٨	٨٠٢	٤٦٩	٣٠	١٩	١٤٠٨
	حـــدث	١٨	٢٧٤	١٠٦	—	١	٣٩٩

obeikandl.com

فى عـــام ١٣٩٢ هـ يتضح ما يلى :

— من حيث الجنسية يوضح الجدول اننسبة المتهمين السعوديين كانت ٦١ر٣ ٪ ، ونسبة غير السعوديين٣٨ر٧ ٪ ، وبالمقارنة بالعام الماضى يلاحظ ان معدل المتهمين السعوديين قد انخفض بنسبة ٢ر٩ ٪ ، بينما حدثت زيادة فى عدد المتهمين غير السعوديين بنفس هذه النسبة .

ومن حيث تصنيف الجرائم فان نسبة جرائم المال كانت ٦٠ر٦ ٪ بين السعوديين ، ٦٨ر٧ ٪ من غير السعوديين . وأن نسبة الجرائم الخلقية كانت ٢٩ر٦ ٪ بين السعوديين ١ر٢٣ ٪ من غير السعوديين . فى حين كانت نسبة جرائم القتل ٧ر٥ ٪ من السعوديين ، ٤ر٢ ٪ من غير السعوديين . وأخيرا فان جرائم الاحتيال كانت ٢ر٢ ٪ من السعوديين ، ٥ ٪ من غـــير السعوديين .

— ومن حيث الجنس يلاحظ أن نسبة ٢ر٩٦ ٪ من المتهمين كانت من الذكور ، ونسبة ٨ر٣ ٪ من الاناث ، وهذا يؤكد اننسبة المتهمات آخـــذة فى النقصان عاما بعد عام .

وبالنسبة لتصنيف الجرائم يلاحظ ان نسبةجرائم المال كانت ٩ر٦٤ ٪ بين الذكور ، ٣ر٣٣ ٪ بين الاناث . وجرائم الاخلاق ٢٦ ٪ بين الذكور ، ٥٦ ٪ بينالاناث ، وكانت نسبة جرائم القتل ٤ر٤ ٪ بين الذكور ، ٦ ٪ بين الاناث . أما جرائم الاحتيال والتزوير فكانت ٢ر٣ ٪ بين الذكور ، ٥ر١ ٪ بين الاتـــاث .

— ومن حيث العمر يوضح الجدول ان نسبة المتهمين البالغين كانت ٩ر٧٨ ٪ ، ونسبة الاحداث ١ر٢١ ٪ . ويلاحظ ارتفاع نسبة الاحـــــداث المتهمين فى ذلك العام عن العام الماضى بمعدل ٢ر٣ ٪ .

ومن حيث تصنيف الجرائم يلاحظ أن نسبة جرائم المال كانت ٧ر٦٠ ٪ بين البالغين ١ر ٧٥ ٪ بين الاحداث . ونسبة جرائم الاخلاق ٥ر٢٨ ٪ بين البالغين ، ٩ر٢١ ٪ بين الاحداث. وتأتى جرائم القتل بعد ذلك بنسبة ٢ر٥ ٪ بين البالغين ، نسبة ٦ر١ ٪ بين الاحداث . وأخيرا تأتى جرائم الاحتيـــال والتزوير بنسبة ٩ر٣ ٪ بين البالغين ، ٢ر ٪ بين الاحداث .

فى عـــام ١٣٩٣ هـ يتضح ما يلى :

ـــ من حيث الجنسية يوضح الجدول ان نسبة المتهمين السعوديين ٦٢ر٢ ٪ ، بينما نسبة غير السعوديين ٣٧ر٨ ٪ .

ويلاحظ ان نسبة جرائم المال كانت ٥٩ ٪ من السعوديين ، ٧٢ر٣ ٪ من غير السعوديين .فى حين كانت جرائم الاخلاق ٣٤ر٧ ٪ من السعوديين، ٢٢ر٩ ٪ من غير السعوديين . وتاتى جرائم القتل بعد ذلك بنسبة ٣ر٧ ٪ من السعوديين ، ١ر٢ ٪ من غير السعوديين . واخيرا تاتى جرائم الاحتيال بنسبة ١ر٨ ٪ من السعوديين ، ٢ر٢ ٪ من غير السعوديين .

ـــ اما من حيث الجنس تبين أن نسبة ٩٥ ٪ من الذكور ، ٥ ٪ من الاناث ويلاحظ ارتفاع نسبة النساء المتهمات عن العام الماضى بمعدل ٢ر٦ ٪ عن الماضى . كما يوضح الجدول أن نسبة جرائم المال كانت ٦٦ر٢ ٪ من الذكور، ٢٥ ٪ من الاناث . وأن جرائم الاخلاق كانت بنسبة ٢٨ر٢ ٪ من الذكور ، ٦٨ ٪ من الاناث . أما جرائم القتل فكانت ٢ر٨ ٪ من الذكور ، ١ ٪ من الاناث . وأخيرا فان جرائم الاحتيال والتزوير كانت ١ر٩ ٪ من الذكور ، ٤ر٣ ٪ من الاناث .

ـــ من حيث العمر يوضح الجدول أن نسبة المتهمين البالغين ٨٠ ٪ ، ونسبة المتهمين الاحداث ٢١ ٪ ، وتبين هنا ارتفاع معدل الاحداث المتهمين بنسبة ٢ر١ ٪ عن العام الماضى .

كما يتضح أن نسبة جرائم المال ٦١ر٢ ٪ من البالغين ، ٧٥ ٪ من الاحداث . وأن نسبة جرائم الاخلاق ٣٢ ٪ من البالغين ، ٢٣ر٥ ٪ من الاحداث . أما جرائم القتل تمثل ٣ر٢ ٪ من البالغين ، ١ ٪ من الاحداث . وأخيرا فان جرائم الاحتيال والتزوير تمثل ٢ر٤ ٪ من البالغين ، ٣ر ٪ من الاحداث .

فى عـــام ١٣٩٤ هـ يتضح الآتـــى :

ـــ من حيث الجنسية يوضح الجدول ان عدد المتهمين قد زادوا عن العام الماضى بمقدار ١٣٨ متهما ، وأن نسبة المتهمين السعوديين ٦١ر٣ ٪ ، وغير السعوديين ٣٨ر٧ ٪ .

ومن حيث الجرائم ، فان نسبة جرائم المال تمثل٥٣ر٤٪من المتهمين من السعوديين ، ٤٤ر٨ ٪ من غير السعوديين . أما جرائم القتل فتمثل ٥ر٢ ٪ من السعوديين ، ١ر٣ ٪ من غير السعوديين . وأخيرا فان جرائم التزوير والاحتيال تمثل نسبة ضئيلة فهى ٦ر ٪ عند السعوديين ، ١ر٢ ٪ عند غير السعوديين .

ـ وبالنسبة للجنس تبين ان ٩١ر٤ ٪ من المتهمين من الذكور ، ٨ر٦٪ اناث. ويلاحظ ارتفاع نسبة النساء المتهمات عن العام الماضى بمعدل٣ر٦٪.ومن حيث الجرائم ، يلاحظ أن نسبة جرائم المال كانت ٦٢ر٣ ٪ من بين المتهمين الذكور ، ٣٦ر٤ ٪ من بين المتهمين الاناث . بينما جرائم القتل تمثل ٤ ٪ فى الذكور، ١ر٢ ٪ فى الاناث . وأخيرا فان جرائم الاحتيال تمثل نسبة ٩ر ٪ عند الذكور ، ولاوجود لهذه الجريمة عند الاناث .

ـ ومن حيث العمر ، ينضح أن نسبة المتهمين البالغين ٧٨ر٥ ٪ ، ونسبة المتهمين من الاحداث ٢٢ر٥ ٪ .

كما يتضح أن نسبة المتهمين البالغين فى جرائم المال ٦٠ ٪ ، ومن المتهمين الاحداث ٦٠ر٢ ٪ . وجرائم الاخلاق ٣٢ر٩ ٪ من البالغين ، ٣٧ ٪ من الاحداث . اما جرائم القتل فتمثل ٤ر٤ ٪ من البالغين ، ٢ر١ ٪ من الاحداث . وأخيرا تمثل جرائم الاحتيال ١ ٪ من الذكور ، بينما لا وجود لهذه الجريمة بين الاحداث .

فى عام ١٣٩٥ هـ يتضح الآتى :

ـ من حيث الجنسية يتبين أن نسبة المتهمين السعوديين ٦٥ ٪ ، ونسبة غير السعوديين ٣٥ ٪ . ويلاحظ ارتفاع معدل المتهمين السعوديين عن العام الماضى بنسبة ٣ر٧٪ .

كما يلاحظ ان نسبة جرائم المال كانت ٥١ر٢ ٪ من السعوديين ، ٥٩٪ من غير السعوديين ، بينما كانت نسبة جرائم الاخلاق ٣٧ر٧ ٪ من السعوديين ، ٢٠ر٧ ٪ من غير السعوديين . أما جرائم القتل فكانت ٤ر٧٪ من السعوديين ، ٣ ٪ من غير السعوديين . وأخيرا كانت جرائم الاحتيال والتزوير ٢ ٪ من السعوديين ، ٩ر ٪ من غير السعوديين .

— وبالنسبة للجنس يتضح أن نسبة المتهمين الذكور ٩٤ ٪ ، ونسبة الاناث ٦ ٪ ، ويلاحظ انخفاض معدل الاناث المتهمات بنسبة ٢ر٦ ٪ عن العام الماضى .

كما يلاحظ ان نسبةجرائم المالكانت ٢ر٦١ ٪ من الذكور ، ٣٢ ٪ من الاناث . بينما جرائمالاخلاق كانت ٩ر٢٩ ٪ من الذكور ، ٣ر٦١ ٪ من الاناث . أما جرائم القتل فكانت٥ر٩ ٪ من الذكور ، ٧ر٤ ٪ من الاناث . وأخيرا فان جرائمالتزوير تمثل ١ر٧ ٪ من الذكور ، ٩ر ٪ من الاناث .

— ومن حيث العمر فان نسبة البالغين كانت ٧٨ ٪ ، بينما بلغت نسبة الاحداث ٢٢ ٪ .

ومن حيث تصنيف الجرائم ، فان نسبة جرائم المال كانت ٩ر٥٣ ٪ من البالغين ،٦ر ٦٨ ٪ من الاحداث . بينما كانت نسبة جرائم الاخلاق ٣ر٣٣ ٪ من البالغين ، ٥ر٢٦ ٪ من الاحداث . أما جرائم القتل فكانت ٦ ٪ منالبالغين ، ٥ر٤ ٪ من الاحداث . أما جرائم الاحتيال والتزوير فكانت ٢ ٪ من بين البالغين ، فىحين لا وجود لهذه الجريمة بين الاحداث المتهمين .

مستخلصات اساسية

تبين لنا من هذه الدراسة الاحصائية حول حجم الجريمة واتجاهاتها فى المملكة العربية السعودية انخفاض ملحوظ فى حجم الجريمة من عام لآخر كما أوضحت ذلك الاحصاءات التى بين أيدينا على مدى السنوات العشر التى اعتمدنا عليها بين عامى ١٣٨٦ هـ ، ١٣٩٥ هـ ، ويلاحظ ان معدل الجريمة كان ٣٢ فى الالفىعام ١٣٨٦ هـ فى حين كان تعداد السكان فى ذلك العام خمسة ملايين ، ٦٦٢ الف نسمة ، وقد انخفض هذا المعدل الى ١٨ فى الالف عام ١٣٩٠ هـ وكان تعداد السكان سبع ملايين ، ٢٠١ الف نسمة .

ومن حيث اتجاهات الجريمة أوضحت الدراسة أن جرائم الاعتداء على المال ، ويدخل فى نطاقها السرقة والرشوة والاختلاس ، تصدرت قائمة الجرائم اذ كان متوسط هذه الجريمة على مدى السنوات العشر ٥ر٦٢ ٪ .

اما الجرائم الاخلاقية فقد اتى ترتيبها فى المركز الثانى حيث بلغ متوسطها فى نفس الفترة ٧ر٢٤ ٪ .وقد اتتجريمة القتل فى المركز الثالث

بمتوسط ١ر٥ ٪ . بينما جاءت جريمة المخدرات فى المركز الرابع بمتوسط ٢ر٦ ٪ ، ويلاحظ أن هذه الجريمة قد اختفت فى الخمس سنوات الاخيرة بين ١٣٩١ هـ الى١٣٩٥ هـ . اما جرائم الاحتيال والتزوير فكان ترتيبها فى المركز الخامس بمتوسط ٥ر٢ ٪ فى السنوات العشرة . فضلا عن أن هناك جرائم اخرى متنوعة ويدخل فيها جريمة التهريب وبلغ متوسطها ٦ر٢ ٪ . وهذا يوضح ان اتجاه الجريمة كان يتركز حول جرائم المال والجرائم الاخلاقية وكان مجموعها فى العشر سنوات ٨٧ ٪ من مجموع الجرائم التى تم ارتكابها فى تلك الفترة بينما بلغت نسبة جرائم القتل ، وجرائم المخدرات ، وجرائم الاحتيال والتزوير ، والجرائم الاخرى ٢٣ ٪ .

ومن حيث حجم الجريمة فى مناطق المملكة المختلفة ، أوضحت الاحصاءات ان منطقة مكة المكرمة أتت فى المركز الاول من حيث الجريمة فقد بلغت نسبة الجريمة فيها ٣٣ر٧ ٪ من مجموع الجرائم التى تم ارتكابها فى المملكة على مدى السنوات العشر وهى تعادل ثلث الجرائم المرتكبة ، وتأتى المنطقة الشرقية فى المركز الثانى حيث بلغ متوسط الجريمة فيها فى تلك الفترة ١٨ر٧ ٪ وتأتى بعد ذلك مدينة الرياض فى الترتيب حيث تحتل المركز الثالث بنسبة ١٧ر٥ ٪ . أما المدينة المنورة فمركزها الرابع بنسبة ٦ر٧ ٪ . ويأتى فى الترتيب بعد ذلك مناطق عسير ثم القصيم وتبوك وحائل والباحة وبيشة ونجران والقريات ثم منطقة الحدود الشمالية وأخيرا منطقة الجوف . وعلى هذا يمكن التوصل الى أن المناطق التى تركزت فيها الجرائم فى العشر سنوات مجال الدراسة كانت مكة المكرمة والمنطقة الشرقية ومدينة الرياض ، اذ أن ما يزيد على ثلثى الجرائم التى تم ارتكابها فى المملكة فى تلك الفترة قد حدثت بها ،وتقدر هذه الجرائم بنسبة ٦٩ر٩ ٪ .

ومن حيث تصنيف المتهمين من حيث الجنسية تبين أن متوسط نسبة المتهمين السعوديين فى العشر سنوات كانت ٦٥ر٦ ٪ بينما كانت نسبة غير السعوديين ٣٤ر٤ ٪ . ومن حيث الجنس تبين أن ٩٤ر٥ ٪ من المتهمين كانوا ذكورا فى حين أن ٥ر٥ ٪ كانوا اناثا . ومن حيث العمر تبين أن نسبة المتهمين البالغين كانت ٨٤ ٪ ، فى حين كانت نسبة الاحداث ١٦ ٪ .

ويرجع هذا الانخفاض فى نسبة الجريمة الى تطبيق المملكة للشريعة الاسلامية تطبيقا كاملا ، والاخذ على أيدى الجناة المنحرفين أخذا شديدا يتفق مع جسامة الجرائم التى يرتكبونها ، وهذا يحقق الانضباط فى المجتمع الى ابعد الحدود ، ففى العقاب عظات لمن تسول لهم انفسهم الانحراف

عن طريق الصواب ومحاولة الحاق الاذى بالآخرين . وقد اشرت فى بداية هذه الدراسة الى ما اعلنه وزير العدل السعودى فى مؤتمر وزراء العدل الذى عقد بالقاهرة ، فى شهر ديسمبر ١٩٧٨ ، من احصاءات تدور حول معدل الجريمة بين بلاد تطبق الشريعة الاسلامية واخرى بعيدة عنها كل البعد وتعتمد على تطبيق القوانين الوضعية . فكان معدل الجريمة فى المملكة ٢٢ شخصا فى المليون ، بينما كانت فى كندا ٧٥ شخصا فى المليون ، علما بأن هذه الاحصاءات صادرة عن الامم المتحدة .

فضلا عن ذلك فقد اصدر المؤتمر عدة توصيات من اهمها ضرورة البدء فى تقنين احكام الشريعة الاسلامية فى المسائل المدنية والجنائية والاحوال الشخصية .

ومما يدعو للدهشة انه على الرغم مما يتعرض له التشريع الاسلامى من هجوم من بعض المسلمين الذين يروجون بعدم انسانية القانون الاسلامى، فانه فى ندوة التشريع الاسلامى التى عقدت بالرياض عام ١٩٧٧ واشترك فيها عدد كبير من علماء القانون من ١٦ دولة اجنبية ، اصدروا نداءا لكل شعوب العالم يدعوهم الى الاخذ باحكام الشريعة الاسلامية لانقاذ المجتمعات من دوامة الجريمة والانحراف .

وقد بدأت مصر منذ حوالى عشر سنوات اول خطوة ايجابية لتطبيق الشريعة الاسلامية حيث تشكلت لجنة من اعضاء مجمع البحوث الاسلامية بالازهر ، وانتهى راى هذه اللجنة الى ان تقنين الشريعة يقتضى ان تقنن المذاهب الفقهية التى يعمل بها فى البلاد الاسلامية ، وان يبدأ فى تقنين المذاهب الاربعة (الحنيفية والشافعية والمالكية والحنابلة) كل مذهب على حدة وتصاغ احكامه فى مواد ، ثم يصاغ من كل مذهب الراى الراجح فيه . وبعد الانتهاء من تقنين كل مذهب على حدة يبدأ العمل فى وضع قانون مختار من بين المذاهب جميعا . الا ان هذه اللجان لم تؤت ثمارها حتى الآن ، على الرغم من ان هناك لجان اخرى قد تشكلت فى فترات لاحقة من أجل هذا الامر . ومن الامور التى تدعو للتساؤل هو تقاعس المسئولين فى هذا المجال، عن اخذ هذه المسألة بجدية كاملة، وفى هذا تحقيق لما جاء فى نص المادة الثانية من دستور مصر على أن « الاسلام دين الدولة ، واللغة العربية لغتها الرسمية ، ومبادىء الشريعة الاسلامية مصدر التشريع » .

ومعروف انه منذ اشرق فجر الاسلام على الوطن العربى وهو يطبق

الشريعة الاسلامية ، ولكن قد لا يعلم البعض حقيقة أن العرب لم يتركوا الشريعة الاسلامية الى التشريعات الاوربية بمحض اختيارهم ، وانما اضطروا الى ذلك بعد دخول الاستعمار الى ديارهم وأجبروهم على الاخذ بقوانينهم .

ولعل ما يردده البعض من تشكيك فى مدى صلاحية الشريعة الاسلامية للحكم فى عصر الفضاء واعتباره ردة وتخلفا ، يعتبر من الامور غير العقلية حقا . ولننظر الى العالم « ابن خلدون » فنراه قد قسم نظم الحكم الى انواع ثلاثة : حكم الهوى ، وحكم العقل ، والشريعة الاسلامية . أما حكم الهوى فهو الحكم الدكتاتورى الذى يتسلط فيه حاكم على شعبه . وأما حكم العقل فهو الحكم العصرى أو الحكم الديمقراطى الذى يقدس العقل ويخضع لكل مقتضياته ، ولهذا فان هذا النوع من الحكم يوضع فى صيغة دستور ينظم سلطات الدولة ، ويوضح العلاقة بينها ، وتصدر فيه التشريعات عن برلمانات منتخبة تقوم على تنفيذها سلطات تنفيذية وسلطات قضائية ، فما هو موضع الشريعة الاسلامية بين هذين النوعين من الحكم (١٢) .

يقول ابن خلدون أن حكم الشريعة الاسلامية لايقوم على العقل المجرد، ولكنه العقل الذى يعمل فى ضوء توجيهات الله تعالى التى رسمها لعبادة على لسان رسله والتى تكفل عدم شطط العقل ، وان يجىء التشريع انسانيا ملائما لكل عصر واوان . وهكذا امتاز الاسلوب الاسلامى فى التشريع بأنه يقوم على أصول ثابتة لا تتغير بتغير الزمان والمكان ، وعلى فروع متغيرة يستمدها المجتهدون من هذه الاصول الثابتة لمواجهة احتياجات الناس المتغيرة . وعلى هذا فان فقهاء الدين الاسلامى يقع عليهم مسئولية جسيمة هى العمل بكل اخلاص نحو السعى الحثيث لتطبيق الشريعة الاسلامية . اذ لاشك أن القوانين الوضعية التى تنظم حياتنا العصرية ليست كفيلة بتحقيق الامن والاستقرار فكما هو واضح فان الجرائم تنتشر والخروج على القوانين قائم فى صور كثيرة متكررة رغم وجود القوانين الوضعية التى هى من صنع الانسان ، أما قوانين السماء فهى قوانين رادعة تأخذ على ايدى المنحرفين بكل قوة وحزم بما لا يدع فرصة لانسان ان يفكر فى ارتكاب السلوك المنحرف الا فى بعض الحالات التى يسيطر فيها الشيطان على بعض الناس فيضلهم عن طريق الصواب . وعلى الرغم من وجود الجريمة فى المجتمع السعودى فان معدلاتها منخفضة لاتكاد تذكر بالقياس ببلاد اخرى عربية اسلامية او غربية ، ولا شك أن العقاب بجعل النفوس التى يراودها الشر تعرض عن ذلك . والعقاب فى الشريعة الاسلامية من قبل الامر بالمعروف والنهى عن

المنكر ، فعقاب الجريمة من استنكارها ، واستنكارها حث على الفضيلة ودعوة اليها ، والامر بالمعروف والنهى عن المنكر هو السبيل لايجاد جماعة فاضلة . ويقول الله تعالى : « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ،وتؤمنون بالله » .

والاسلام يشدد العقاب كلما كانت الجريمة ظاهرة معلنة ، بهدف حماية المجتمع ، ولو ترك المجرمون بغير عقاب لوجود بعض الاعذار التى يحتمون بها مع أنهم عقلاء ، تفشت الجرائم وانتشرت بدون حدود ، ويذهب الحياء الاجتماعى الذى يجعل الشخص يمتنع عن الاذى استحياء من الناس. ولقد اعتبر النبى (صلعم) فقد الحياء اساس الجريمة ولذلك قال (صلعم) : (١٢) .

« ان الله اذا اراد أن يهلك عبدا نزع منه الحياء فلم تلقه الا مقيت ، فاذا لم تلقه الا مقيتا ممقتا نزعت منه الامانة ، فاذا نزعت منه الامانة لم تلقه الا خائنا مخونا ، فاذا لم تلقه الا خائنا مخونا نزعت منه الرحمة ، فاذا نزعت منه الرحمة لم تلقه الا رجيما ملعنا فاذا لم تلقه الا رجيما ملعنا نزعت منه ربقة الاسلام » .

وقد نظرت الشريعة الاسلامية الى معنى جليل ، وهو التناسب بين الفعل وجزائه ، وفى هذا تحقيق العدالة فى العقاب ، لان نتائج الاعمال لابد أن تكون من جنسها . ولقد قال الرسول (صلعم) « من لا يرحم لايرحم » ، فاذا كانت الجريمة عملا انسانيا يتميز بالقسوة فان العقوبة تمثل جزاءا ، ونتيجتها رحمة ، ولذلك قررت الشريعة مبدا تحمل التبعات لمن يكون أهلا لها، ولا تقدم الاعذار عن الآثمين ، ولذا قال الله تعالى : « من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها » ، وقال تعالى « ان أحسنتم أحسنتم لانفسكم ، وان أسأتم فلها » .

وعلى ذلك فان الشريعة الاسلامية بأخذها بوجوب توقيع العقاب على المجرم نتيجة فعل ارتكبه ، تقرر نظرية حق المجتمع فى انزال القصاص العادل بالمجرم ، ذلك لان المجرم روع الناس أجمعين ، فالسارق يروع الحى الذى ارتكب فيه جريمته ، والزانى يفسد الصلات بين الرجل والمرأة ، فتكون العلاقات الآثمة ، وبذلك تضيع الانساب ، والقاذف يشيع الفاحشة فى الذين آمنوا ... الخ ، ومن ثم يكون من حق المجتمع أن يقرر العقوبة الرادعة لهؤلاء لقاء جريمتهم ، وفى نفس الوقت ليمنع غيرهم من مثل ما وقع

فيه هؤلاء . وفى هذا تحقيق لمصلحة المجتمع والافراد من اشـــاعة الامـــن والطمأنينة فى نفوس الجميع .

ونحن نتطلع الى اليوم الذى تستجيب فيه دول العالم الاسلامى الـــى تطبيق الشريعة الاسلامية ، وسوف نرى وقتها مدى ما سيحققه ذلك من أمن واستقرار وتخفيض لنسب الجريمة والانحراف فى تلك المجتمعات كما هـــو الحال فى المملكة العربية السعودية .

obeikandl.com

المراجـــع

(١) صالح عبد المالك وآخرون ، دعلم الاجرام مذكرة على الاستنسل ، مؤسسة الانوار للطباعة والنشر والتوزيع ، البطحاء ، المملكة العربية السعودية ، ١٣٩٩ هـ ، ص ٣١

(٢) القرآن الكريم ، سورة الشمس (٧ ، ٨) .

(٣) على على منصور ، نظام التجريم والعقاب في الإسلام مقارنا بالقوانين الوضعية ، مؤسسة الزهراء للايمان والخير ، المدينة المنورة ، ١٩٧٦ ، المقدمة .

(٤) محمد ابو زهرة ، الجريمة والعقوبة في الفقه الاسلامى ، دار الفكر العربى ، ١٩٧٤ ص ص ١٠٠ — ١٢ .

(٥) المرجع السابق ، ص ١٥ .

(٦) عبد القادر عودة ، التشريع الجنائى الاسلامى مقارنا بالقانون الوضعى ، دار الكتاب العربى ، بيروت ، الجزء الاول ، ص ٧٨ .

(٧) عبد الفتاح خضر ، التعزيز والاتجاهات الجنائية المعاصرة ، معهد الادارة العامة ، الرياض ، ١٣٩٩ هـ ، ص ٢٧ .

(٨) وزارة الداخلية ، الادارة العامة للتنظيم والبرامج ، الاحصاء المركزى ، الكتاب الاحصائى لوزارة الداخلية ، للسنوات ١٣٨٦ هـ — ١٣٩٥ هـ ، المطابع الاهلية للاوفست ، الرياض .

(٩) جريدة الاهرام ، العدد الاسبوعى ، ١٥ ديسمبر ١٩٧٨ ، ص ١١ .

(١٠) محمد أبو زهرة ، المرجع السابق ، ص ١٥ .

(١١) وزارة الداخلية ، الاحصاء المركزى ، مرجع سابق ، ص ٢١ .

(١٢) سليمان الطماوى ، الشريعة الاسلامية واحتياجات الانسان المعاصر ، الاهرام ، عدد ٢٣ يوليو ١٩٨٠ ، ص ١٢ .

(١٣) محمد ابوزهرة ، المرجع السابق ، ص ص ٤١١ — ٤٦٢ .

obeikandl.com